

ملخص البحث التكميلي
(التطبيقات الفقهية لقاعدة سد الذرائع في كتاب الشهادات)
بحث تكميلي مقدم لنيل درجة الماجستير في الفقه المقارن
من المعهد العالي للقضاء
١٤٣٢ هـ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، أحمده كما يليق بجلاله وعظيم سلطانه ، هو الولي الحميد ، لا رب سواه ولا مستحق للعبادة إلا إياه .

والصلاة والسلام على من بعث رحمة للعالمين ، بعث بالعلم والحكمة ودعا إلى سبيل ربه بالموعظة الحسنة ، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وسلم تسليماً كثيراً ، وبعد :

فإن دراسة الفقه وأصوله وقواعده وتطبيقاتها ليس إلا بياناً لعمق التشريع ومصادره المتفق عليها والمختلف فيها ، وفي كل ذلك دليل بارز على امتياز شريعة الإسلام وعمومها وشمولها وتغطيتها لجميع جوانب الحياة ، فهي سبيل للوصول للحقائق التي يبحث عنها الإنسان ليسعد بها ، كما يتضح من ذلك أيضاً بجلاء صلاحها لكل زمان ومكان واستمراريتها الخالدة إلى أن يرث الله الأرض وأهلها .

ومن القواعد والأصول التي انبنت عليها الشريعة أصل سد الذرائع ، وهو وبلا شك أصل عظيم نافع منضبط يتوافق مع تحقيق الشريعة للمصالح وإغلاقها للمفاسد ومنعها منها .

يقول ابن القيم رحمه الله : " وكل مسألة خرجت عن العدل إلى الجور وعن الرحمة إلى ضدها وعن المصلحة إلى المفسدة وعن الحكمة إلى العبث فليست من الشريعة وإن أدخلت فيها بالتأويل أو الأهواء " .

ولأجل هذا جاءت الشريعة بسد طرق الفساد وسبله ووسائله ، بل كان سد الذريعة المفضية للحرام باباً عظيماً من أبواب دين الإسلام ، حتى إن ابن القيم رحمه الله استدلل له بتسعة وتسعين دليلاً .

لقد أوجد عندي كل ذلك عزمًا على بحث تطبيقات هذه القاعدة العظيمة في كتاب الشهادات من الفقه ، وهو كتاب مهم جداً ، وللزمان تأثير مباشر عليه ، وقد لخصت النقاط التي بحثتها فيما

يلي .

ملخص البحث

مكانة الشهادة

الشهادة معيار لتمييز الحق من الباطل ، وحاجز يفصل الدعاوى الصادقة من الكاذبة ، قال بعضهم : الشهادة بمنزلة الروح للحقوق ، فاللّٰه أحياء النفوس بالأرواح الطاهرة ، وأحياء الحقوق بالشهادة الصادقة .

وقد شرعت الشهادة في الإسلام كطريق من طرق إثبات الحقوق ، قال سبحانه وتعالى :

(واستشهدوا شهيدين من رجالكم) البقرة ٢٨٢

تعريف الشهادة

هي إخبار صدق لإثبات حق بلفظ الشهادة في مجلس القضاء .

تعريف سد الذرائع

سد الذرائع كمصطلح أخذ اعتباراً فقهياً خاصاً عبّر عنه الفقهاء والأصوليون ، وتعريفاتهم تكاد تدور حول نفس المحور وهو :

"المسألة التي ظاهرها الإباحة ، ويتوصل بها إلى فعل المحظور " .

حجية سد الذرائع

يظهر وبقوة ترجيح القول بحجية سد الذرائع وصحة الاستدلال بها .

ولذا اعتبرها كثير من أهل العلم من القواعد العظيمة والأسس المتينة التي يعتمد عليها في الشريعة

شهادة الصبيان

ظهر لي رجحان القول بقبول شهادة الصبيان في حدود معينة وبشروط تكفل عدم ضياع الحقوق ، وحينئذٍ لابد من التنبيه على أن العلماء اشتراطوا بعض الشروط التي تضبط قبول هذه الشهادة ، وسدّاً لباب كثرة الخطأ والوهم المحتمل في شهادة الصبيان ، واللّٰه أعلم .

شهادة ناقصي المروءة

يظهر واللّٰه أعلم أن بعض التصرفات تنقص مروءة الشخص بحيث تُردّ شهادته ، وبعضها لا يكون كذلك .

شهادة أصحاب الصناعات الرديئة

شهادة أصحاب الصناعات الرديئة تعتبر صحيحة ومقبولة شرعاً إذا توفرت فيها شروط الشهادة وانتفت عنها موانعها ، أما إذا كان الشاهد فاسقاً بفعله لكبيرة ، أو إصراره على صغيرة كعمل بعض الحلاقين من حلق اللحية ونتف الحواجب والحلق للنساء الأجنيات - كما هو في كثير من البلدان والمجتمعات - ، فإن شهادته مردودة للفسق وليس لمجرد المهنة .

اشتراط السماع في الشهادة

لما كانت الشهادة مبناه على الحس كان لا بد من التيقن من صحة وصدق هذا الحس ، سواء كانت مسموعة أو مشاهدة ، ولا شك أن الاحتمال متطرق لشهادة من لا يسمع ، فهو قد يرى ما يظن إفادته أمراً في حين أنه يفيد أمراً آخر .

شهادة الفروع للأصول

يظهر أن شهادة الفرع للأصل غير مقبولة ، وسبب هذا أن جر النفع متحقق بين الابن وأبيه ، وتداخل النفع المالي وغير المالي بين الآباء والأبناء لا يُنكر ، فتحقق وجود التهمة لا نقاش فيه ، فالابن من أبيه وطبيعته تقتضي ذلك .

شهادة أحد الزوجين للآخر

التهمة بجر نفع أو دفع مضرة موجودة حين يشهد أحد الزوجين للآخر فوجب ردّها ، منعاً من الوقوع في هذه التهمة ، فالظاهر ميل كل واحد من الزوجين إلى صاحبه وإيثاره على غيره ، فإن الإنسان قد يعادي والديه لترضى زوجته ، وقد تأخذ المرأة من مال أبيها فتدفعه إلى زوجها ، والدليل عليه أن كل واحد منهما يعدّ منفعة صاحبه منفعته .

شهادة الأخ لأخيه

هذه المسألة محل اجتهد للقاضي ، فمتى ما ترجحت لديه التهمة وجب عليه رد الشهادة ، ومتى خلت الحالة من تهمة فيبقى على الأصل وهو قبول الشهادة والله أعلم .

شهادة السيد لعبده

شهادة السيد لعبده وإن كان ظاهرها شهادة إنسان لإنسان آخر إلا أن مؤداها هو شهادة الإنسان لنفسه ، إذ مال العبد ملك لسيده ، فيجب ردّها .

شهادة الصديق لصديقه

هذه المسألة محل اجتهد للقاضي ، فمتى ما ترجحت لديه التهمة وجب عليه رد الشهادة ، ومتى خلت الحالة من تهمة فيبقى على الأصل وهو قبول الشهادة والله أعلم .

شهادة الشريك لشريكه

يترجح لدي ضرورة التشديد في شهادة الشريك لشريكه ، وتحري القاضي في كل حالة بحسبها ، والله أعلم .

شهادة الوكيل لوكيله

يترجح لي والله أعلم قول الجمهور برد شهادة الوكيل لموكله لتحقق وجود التهمة ، فالوكيل بينه وبين موكله ثقة ومنافع مشتركة.

شهادة العامل لرب العمل

يظهر لي المنع من قبول شهادة العامل لرب العمل والعكس ، لوجود التهمة في هذه الحالة ، بل قوة التهمة .

شهادة العدو على عدوه

يجب رد شهادة العدو على عدوه ، لأن طباع البشر ونفوسهم مجبولة على التأثر بالعداوة ولا يسلم من ذلك إلا قليل من الناس .

أخذ الأجرة على الشهادة

إذا كانت الشهادة تتعلق بحقوق العباد فالأولى المنع من أخذ الأجرة لما يترتب عليه من فساد النيات وفشو شهادة الزور .

شهادة التائب من شهادة الزور

يظهر وجوب رد شهادة من شهد بالزور مسبقاً ، فإن شاهد الزور مهما صلحت حاله تبقى التهمة قائمة في حقه ، لا سيما وأن رد شهادته ستمنع من وقوع الآخرين في شهادة الزور التي مقتها الشرع وأنكرها بشدة .

شهادة التائب من القذف

يظهر والله أعلم قبول شهادة القاذف إن تاب ، لأن التوبة تعني ارتفاع الفسق عنه .

شهادة من رأى هلال شوال وحده

من رأى الهلال وحده يجب عليه الفطر سراً ، لأنه رأى الهلال وهو علامة انقضاء وجوب الصوم ، لكنه إن أظهره عرض نفسه للتهمة .

شهادة البدوي على الحضري

يجب رد شهادة البدوي على القروي لأنها علامة على وجود التهمة ، لأنه نادر أن لا يجد الحضري من يستشهد به إلا البدوي البعيد عن معرفته .

شهادة المرأة الواحدة في الرضاع

شهادة المرأة الواحدة في الرضاع يجوز العمل بها ، إلا حين يكون في المسألة علامات أخرى تدل على التهمة ، كأن يكون للمرأة الشاهدة مصلحة في هذه الشهادة كطلاق من تكرهها أو نية الإفساد بين الزوجين ، والله أعلم .

أهم نتائج البحث

- الوقوف على معنى سد الذرائع وأنه معنى يقوم على ثلاثة مرتكزات .
- الوقوف على معنى سد الذرائع عند الفقهاء والأصوليين ودورانها حول ما يوصل للمحرم .
- قوة القول بحجية سد الذرائع خلافاً لمن شكك في ذلك .
- معرفة وجهات نظر أشهر العلماء الذين اعتنوا بهذا الفن في تقسيم الذرائع .
- معرفة مقاصد الشريعة المطهرة من التحقق في العدالة والشهادة وأثر ذلك على قبول أو رد الشهادة .
- إدراك عظم أثر سد الذريعة في القضاء وجوانب ذلك التطبيقية .
- تحقيق القول برد شهادة الصبي .
- الوصول لحقيقة تأثير انخرام المروءة عند الشاهد .
- الوصول لمدى احتراف بعض الصناعات الرديئة على الشهادة .

- إدراك مدى تأثير القرابة على الشهادة من أصول وفروع وأزواج ، فالأصل قبول شهادتهم لكن القرابة تسببت في ردّها والتهمة مقارنة لهم .
- إدراك مدى تأثير التداخل في المنافع والمضار على الشهادة .
- إدراك مدى تأثير الوكالة والشراكة والعمل على الشهادة .
- إدراك مدى تأثير العداوة على الشهادة .
- ملاحظة أثر أخذ الأجرة على الشهادة في الاطمئنان للشهادة من عدمه .
- معرفة أثر وجود الشبهة والاحتمال على الشهادة .
- الوصول لمقاصد كتاب الشهادات لدى الفقهاء .

التوصيات

- دراسة التطبيقات القضائية المعاصرة من واقع عمل المحاكم حول رد الشهادات وقبولها .
- توظيف هذه التطبيقات وتقييدها في ترتيب فقهي ليستفيد منها الباحثون ، كأن يوضع ترتيب لما يحكم به سداً للذريعة ومنعاً للوقوع في المحرمات والشرور .
- مواصلة البحث في هذه القاعدة العظيمة في مختلف أبواب الفقه ليشبعها الطلاب بحثاً وتحقيقاً وتطبيقات .
- ترتيب زيارات للمحاكم لطلاب الدراسات العليا المتخصصين بهذا الشأن ليقفوا على خبرة القضاة وطريقتهم في النظر في الشهود وشهاداتهم والتدقيق فيها ، لا سيما المردود من الشهود .
- هناك علماء نصوا على سد الذريعة في كتبهم الفقهية كالنووي وابن عابدين وغيرهم ، فلو أتيح للطلاب دراسة سد الذريعة لدى العلماء بحيث يستعرض الطالب اجتهاد العالم وقوله بسد الذريعة وحدود ذلك لديه .
- سد الذريعة لدى الشاطبي والقراي في رحمهما الله لم أجد أنه أشبع بحثاً على غرار دراسة سد الذريعة لدى ابن تيمية وابن القيم .
- وفي الختام أسأل الله العليّ القدير بمنه وكرمه أن يفقهنا في الدين وأن يجعلنا من عباده الصالحين وأن ينفعنا بما كتبنا وما قرأنا ، وأن يجعل هذا البحث خالصاً لوجهه الكريم مقرباً إليه ، إنه جواد كريم ، والحمد لله رب العالمين .